

قال تعالى من أجل ذلك كتبنا على بني إسرائيل أنه من قتل نفسا هل هي خاصة بني إسرائيل أم عامة ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته يقول الله تعالى من اجل ذلك كتبنا على بني اسرائيل انه من قتل نفسا بغير نفس او فساد في الارض فكأنما قتل الناس جميعا - [00:00:00](#)

السؤال هل هذه الآية خاصة ببني اسرائيل؟ ام هي عامة؟ الحمد لله رب العالمين بل هي عامة في اصح القولين. حتى وان كان المخاطب بها بني حتى وان كان المخاطب بها بني - [00:00:19](#)

اسرائيل الا ان المعلومة عند الا ان من المعلوم عند اهل العلم ان العبرة بعموم الالفاظ لا بخصوص اسبابها ومن المعلوم عند اهل العلم ان قتل النفس بغير حق محرم في كافة الشرائع. فليس ثمة شريعة جاءت - [00:00:37](#)

جواز قتل النفس بل اتفقت الشرائع كلها من شريعة ادم عليه الصلاة والسلام الى اخرهم محمد صلى الله عليهم وسلم على حرمة قتل النفس بغير حق. وقول الله عز وجل فكأنما - [00:01:03](#)

قتل الناس جميعا قد اختلف اهل العلم رحمهم الله تعالى في تأويلها. فقال ابن عباس رضي الله عنه في رواية عكرمة اي من قتل نبيا او اماما عدلا فكأنما قتل الناس جميعا - [00:01:23](#)

ومن شد عضد نبي او امام عدل فكأنما احيا الناس جميعا. وقال رحمه الله تعالى من قتل نفسا محرمة يصلى النار بقتلها. كما يصلها لو قتل الناس جميعا ومن احياها اي من سلم من قتلها فقد سلم من قتل الناس جميعا. وقال قتادة وغيرهم - [00:01:43](#)

من اهل التفسير لقد عظم الله عز وجل اجر من عصم النفس من القتل كما عظم وزر من اعتدى عليها بالقتل. ومعناه ان من استحل قتل مسلم بغير حق فكأنما - [00:02:13](#)

قتل الناس جميعا في الاثم لانهم لا يسلمون منه فان من اعتاد على القتل فان سيكثر فقوله وقوله عز وجل فكأنما احيا الناس جميعا اي في الثواب لسلامتهم منه فاذا هذه الآية عامة في بني اسرائيل وفي شريعتنا. ولان من المعلوم عند اهل العلم ان شرع - [00:02:33](#)

من قبلنا شرع لنا ما لم يرد ناسخه في شرعنا. وقد جاءت شريعتنا بالتأكيد على حرمة قتل النفس ظلما وعدوانا بلا وجه حق. كما في قوله عز وجل كما في قوله عز وجل - [00:03:03](#)

تعالوا اتلوا ما حرم ربكم عليكم الى ان قال ولا تقتلوا النفس التي حرم الله الا بالحق ذلكم وصاكم به لعلكم تعقلون. ويقول النبي صلى الله عليه وسلم لا يحل دم امرئ مسلم يشهد ان لا اله الا الله - [00:03:23](#)

الا الله واني رسول الله الا باحدى ثلاث. الثيب الزاني والنفس بالنفس والتارك لدينه للجماعة فجميع الشرائع وردت بتحريم النفس فمن قتل نفسا من امة محمد فكأنما قتل الناس جميعا ومن احياها فكأنما احيا الناس جميعا. فنقول في هذا الزمان كما قاله الله عز وجل في زمان بني اسرائيل - [00:03:43](#)

سواء بسواء والله اعلم - [00:04:13](#)